

الدرس 23 / شرح بلوغ المرام / كتاب الصلاة / باب المواقيت (1) /

للشيخ خالد الفليج

خالد الفليج

اجمعين. قال الحافظ رحمه الله في بلوغ المرام كتاب الصلاة. باب المواقيت. عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما ان نبي الله صلى الله عليه كما قال وقت الظهر اذا زالت الشمس وكان ظل الرجل كطوله ما لم يحضر العصر. ووقت العصر ما لم تصفر الشمس ووقت صلاة - 00:00:00

المغرب ما لم يغيب الشفق ووقت صلاة العشاء الى نصف الليل الاوسط. ووقت صلاة الصبح من طلوع الفجر ما لم تطلع الشمس. رواه مسلم. وله من حديث بريدة في العصر والشمس بيضاء نقية. ومن حديث ابي موسى والشمس مرتفعة - 00:00:20 وعن ابي برزة الاسلمي رضي الله عنه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي العصر ثم يرجع احدنا الى رحله في اقصى المدينة مسوحية وكان يستحب ان يؤخر من العشاء وكان يكره النوم قبلها والحديث بعدها وكان ينفتن من صلاة الغداة حين يعرف الرجل جليسه - 00:00:36

ويقرأ بالسنتين الى بالسنتين الى المنة. متفق عليه. وعندهما من حديث جابر رضي الله عنه والعشاء احيانا واحيانا. اذا رأهم اجتمعوا واذا رأهم ابطى واخر والصبح كان النبي صلى الله عليه وسلم يصلبها بغرس. ولمسلم من حديث ابي موسى فاقام الفجر حين انشق الفجر - 00:00:56

والناس لا يكاد يعرف بعضهم بعضا. وعن رافع ابن خديجة رضي الله عنه قال كنا نصلي المغرب مع النبي صلى الله عليه وسلم فينصرف احد احدنا وانه ليبصر مواقع نبه متفق عليه. وانا عائشة رضي الله عنها قالت اعتم رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات ليلة بالعشاء - 00:01:16

حتى ذهب عامة الليل ثم خرج فصلى وقال انه لوقتها لولا ان اشق على امتي رواه مسلم. عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه - 00:01:36

وسلم اذا اشتد الحر فابردوا بالصلاة فان شدة الحر من فيح من فيح جهنم. متفق عليه. عن رافع بن خديجة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اصبحوا بالصبح فانه اعظم لاجوركم. رواه الخمسة وصححه الترمذي وابن حبان. وعن ابي هريرة رضي الله عنه - 00:01:46

رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من ادرك من الصبح ركعة قبل ان تطلع الشمس فقد ادرك الصبح. ومن ادرك ركعة من العصر قبل ان تغرب الشمس قد ادرك العصر متفق عليه ولمسلم عن عائشة رضي الله عنها نحو نحوه وقال سجدة بدل ركعة ثم قال والسجدة ان - 00:02:06

ما هي الركعة طبعاً والحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى اله وصحبه اجمعين. اما بعد هذا باحكام الصلاة وشروطها واركانها وواجباتها وتأديتها وقضائها ويدخل بذلك ايضا فالصلوات الاخرى من - 00:02:26

صلاة كسوف وصلاة عيدين وصلاة جمعة وخوف وصلاة جناز وما شابه ذلك فهذا الباب يشمل جميع الصلوات التي يحتاج المسلم ان يتعلم ويعرف احكامها. الصلاة هي اكد اركان الاسلام على التوحيد. وقد اخبر رسولنا صلى الله - 00:02:53

صلى الله عليه وسلم ان الاسلام بني على خمس وان هذه الخمس هي شاة ان لا اله الا الله محمد رسول الله. واقام الصلاة وايتاء

الزكاة وصوم رمضان وحج البيت - 00:03:15

فهي اكد اركان الاسلام بعد التوحيد وقد امر بها ربنا سبحانه وتعالى في قوله واقيموا الصلاة وجاء ذكرها في كتاب الله في اكثر من ثمانين موضعا وكذلك اكثر النبي صلى الله عليه وسلم من الامر بها وذكرها وتعظيم شأنها - 00:03:27

وقد خص الله عز وجل هذه الصلاة بخصائص كثيرة منها ان هذه الصلاة لم تفرض بواسطة وانما فرضها الله عز وجل مكلما نبيه صلى الله عليه وسلم اكلمه كلاما يسمعه محمد صلى الله عليه وسلم وفرض عليه خمسين صلاة - 00:03:48

لفرضها مشافهة دون ان يكون هناك واسطة كلمه ربنا كلاما يسمعه محمد صلى الله عليه وسلم. وكلمه ربه سبحانه وتعالى في السماء السابعة بل فوق السماء السابعة عندما عرج برسولنا صلى الله عليه وسلم فهي فرضت بلا واسطة - 00:04:11

بل فرضها الله عز وجل مسلما بها نبيه صلى الله عليه وسلم وهذه من اعظم خصائص هذه الصلاة الميزة الثانية انها لم تفرض في الارض بل فرضت فوق السماوات السبع وهذا دليل على عظم منزلتها وعلو مكانتها عند الله سبحانه وتعالى - 00:04:37

الامر الميزة الثالثة ايضا ان الاعمال جميع الاعمال لو تركها المسلم ما الاعمال التي يفعلها العبد كصلاة او زكاة كصيام او حج مشاعر الاسلام الظاهرة لو ترك الانسان منها شيء فانه لا يكفر الا بجحوده. الا الصلاة - 00:04:59

فان تاركها كافر فان تارك الصلاة كافر بالله عز وجل. الامر الرابع ايضا اذا هذي من اعمال الاعمال كما قال احمد عندما سئل قال لا تكفر احدا بذنب قال الا الصلاة ما من اعمال ترك كفر الا الصلاة - 00:05:22

فالصلاة تارك العمل بها كافر عند عامة الصحابة رضي الله تعالى عنهم كما جاء من قول عابد بن شقيق العقيد انه قال ما من اعمال ترك كفر الا الصلاة. وهذا الذي عليه - 00:05:41

اتفاق الصحابة رضي الله تعالى عنهم ايضا اخبر النبي صلى الله عليه وسلم ان الصلاة هي عمود الدين ان الصلاة هي عمود الدين. ولا شك ان البناء لا يقوم بلا عمود - 00:05:57

ومتى ما سقط العمود سقط البناء ايضا جاء عن النبي صلى الله عليه وسلم ان من ترك الصلاة فقد حبط عمله كصلاة العصر وهذا يدل على ان تارك الصلاة انه - 00:06:10

كافل بالله عز وجل فقد اتفق السلف رحمهم الله تعالى على ان ترك الصلاة كفر. واجمعوا اجمع عموم المسلمين على ان من جحد وجوب الصلاة كفر وانما الخلاف بين المتأخرين لمن ترك الصلاة تهاونا وكسلا هل يكفر او لا - 00:06:24

وعلى قولين والصحيح ان تارك الصلاة مستكبرا ابيا ان يسأل الله الجنة وهو كافر والصحيح ايضا ان متعمد ترك الصلوات كلية انه كافر يترك الصلاة بالكلية انه كافر بالله عز وجل - 00:06:44

من ام من تركها جحودا فهو كافر بالله بالاجماع واما من ترك صلاة واحدة وهو سيصلي وانما ترك حتى خرج وقتها ثم صلاها بعد ذلك فهذا مرتكب كبيرة من كبائر الذنوب - 00:07:07

وعلى وعيد شديد لذلك نقول من نام عن صلاة الفجر وهو يقول اذا استيقظت صليتها نقول ليس بكافر وانما هو وانما مرتكب كبيرة من كبائر الذنوب تأخير صلاة الفرض بتعمدي في تأخيري. اما لو اه لو لو تركها وهو عازم على ان يؤديها في وقتها فهذا ليس بذنب - 00:07:22

وليس عليه اثم ليس بذنب وليس عليه اثم وانما هو مفرط او انما هو مقصر من جهة عدم الاخذ بالاسباب اذا قال ليس التفريط في انما التفريط في اليقظة. نعم - 00:07:46

واذا قال ابن الخطاب رضي الله تعالى عنه لا حظ في الاسلام لمن ترك الصلاة وجاءت الاحاديث الكثيرة عن نبينا صلى الله عليه وسلم كما جاء في الصحيح في صحيح مسلم عن ابن عبد الله رضي الله تعالى عنه ثم قال - 00:07:59

بين الرجل او الشرك او الكفر ترك الصلاة. وهذا دليل على ان تارك الصلاة انه كافر وجاء في سنن ابي داود واحمد باسناد صحيح البريدة رضي الله تعالى عنه قال العهد الذي بيننا وبينهم الصلاة فمن تركها - 00:08:14

فقد كفر وهذه النصوص كلها تدل على ان تارك الصلاة كافر وكما ذكرت هو اتفاق الصحابة رضي الله تعالى عنهم آآ اما بعض خصائص

الصلاة ايضا من الخصائص التي تتعلق بالصلاة - 00:08:29

ان الصلاة هي اول ما يحاسب عليه العبد يوم القيامة من الصلاة اول ما يحاسب عليه العبد يوم القيامة وان العبد اذا صلحت صلاته صلح سائر عمله واذا فزت صلاته فسد سائر عمله. ولذلك اخبر الله عز وجل - 00:08:49

ان الصلاة تنهى عن الفحشاء والمنكر. فكل خلل يحصل العبد فان فيه خلل في صلاته. اما من صحت صلاته واتقن صلاته توا تبيع الوجه الذي يرضي الله فان اعمالك تطيب - 00:09:08

واما اذا اخل بصلاته واخل بشيء مما امره الله عز وجل به في صلاته فان الفأس يلحق شيئا من اعماله ايضا. اذا هذه الخصائص والميز التي قصت بها الصلاة تدل على عظم اهميتها - 00:09:22

واما اصلها من جهة اللغة فالصلاة من جهة اللغة بمعنى الدعاء والثناء صلى الله عليك اي اثنى الله عليك عندما يقول اللهم صلي على محمد فنحن ندعو الله عز وجل ان يثني على رسوله في الملاء الأعلى - 00:09:40

وان يثني عليه في خلقه سبحانه وتعالى وتأتي الصلاة بمعنى الرحمة ايضا وتأتي الصلاة بمعنى الدعاء والصلاة لها يعني معنى الدعاء الذي هو من الدعاء والسؤال والثناء ولها معنى خاص من جهة الاصطلاح وهي الصلاة التي - 00:09:57

تعرض الصلوات الخمس لها لها معنى اصطلاحي وهي اقوال وافعال مفتتحة بالتكبير مختتمة بالتسليم هي اقوال وافعال مخصوصة مخصوصة تفتتح بالتكبير وتختتم بالتسليم. هذه هي الصلاة والصلاة لها شروط ولها اركان ولها واجبات ولها سنن - 00:10:19

ونلاحظ ان الصلاة هي اكثر ما جاء فيها ما اكثر ما جاءت الدلة جاءته الصلاة وذاك لعظم اهميتها وشأنها وهي انواع كثيرة منها ما هو فرض على الاعياد ومنها ما هو فرض على الكفاية ومنها ما هو سنة وهي احب الاعمال - 00:10:46

وهي خير موضوع يتقرب به العبد لربه سبحانه وتعالى وهي مشتملة على القراءة على قراءة كلام الله عز وجل مشتملة على الذكر لله سبحانه وتعالى ومشتملة على الخضوع والركوع والذل والانكسار باذن الله عز وجل - 00:11:08

هل الصلاة يضع العبد اشرف ما فيه لله ساجدا. يضع اشرف ما فيه وهو وجهه يضعه على الارض ذلا وانكسارا لربه سبحانه وتعالى ويحني عظامه ويحني ظهره خظوعا وذلا لله عز وجل - 00:11:27

ويسبح الله ويعظمه ويقرأ القرآن كل ذلك عبادة لله سبحانه وتعالى. ولذلك تجتمع في الصلاة يجتمع فيها الذل والخضوع والانكسار والذكر والدعاء واعمال كثيرة يحبها الله عز وجل اعظم ما في الصلاة من العبادة ما يتعلق بالااقوال قراءة القرآن - 00:11:47

ما يتعلق بالافعال السجود كلما سجد عبده سجدة رفعه الله عز وجل درجة فكلما قرأ آية من كتاب الله رفعه الله درجة. واقرب ما يكون العبد من ربه وهو ساجد واعظم سبب لدخول الجنة كثرة - 00:12:12

خد السجود فهذا يعطينا اهمية عظيمة للصلاة بل الصلاة تكفر الذنوب وتحط الخطايا وشبهها نبينا صلى الله عليه وسلم بنهر جاري يغتسل فيه العبد في اليوم خمس مرات هل يبقى من درنه شيء؟ لا يبقى - 00:12:30

اذا كانت صلواته على ما يرضي الله سبحانه وتعالى شبه رسولنا صلى الله عليه وسلم ايضا بان المصلي اذا صلى اوتي بذنوبه فوضعت على ظهره فما دام راکعا ساجدا وذنوبه تتحات. ذنوبه تتاحات فلنصلي كمن يغتسل خمس مرات في اليوم من الذنوب

والخطايا - 00:12:48

فهي مكفرة فهي رافعة مقربة الى الله سبحانه وتعالى هذا ما يتعلق به وقد دل على وجوبها الكتاب والسنة والاجماع وهي على الصفة ذي المراد الصلاة المفروضة هي ما ما تلاقي تناقله المسلمون جيلا بعد جيل - 00:13:10

في صلة صلاته صلى الله عليه وسلم الصلاة كما ذكر لها شروط اول شروطها قد بدأ قد بدأ به المؤلف في اول كتابه هذا. وهو شرط الطهارة وجمهور الفقهاء اذا ذكروا - 00:13:32

وفي كتبهم ما يتعلق بالاحكام يذكرون اول باب فيه ما يتعلق بالطهارة. وذلك بسبب ان شروط الصلاة هي الطهارة وبعض اهل العلم يذهب الى ان شروط الصلاة الوقت يبتدأ بذكر الوقت قبل - 00:13:48

ذكر الطهارة فقد مر بنا احكام الطهارة وما يتعلق بها. هناك شروط اخرى من تلك الشروط دخول الوقت الصلاة قد جعل الله لها وقتا

محددا. ان الصلاة كانت للمؤمنين كتابا - 00:14:07

موقوتة فالصلاة لها وقت ابتداء ولها وقت انتهاء فلا يصلي العبد الصلاة قبل وقتها ولا يؤخرها بعد وقتها. بل من كمال عبوديته لله عز وجل. والواجب عبودية الله عز وجل ان يصلي الصلاة لوقتها - 00:14:23

بها وعلى هذا لابد للمسلم ان يعرف اوقات هذه الصلوات. ولاجل هذا بدأ الحافظ ابن حجر في هذا الباب اكتار الصلاة بدأ باب المواقيت فالمراد بالمواقيت هنا مواقيت الصلاة الزمانية - 00:14:37

لان لان الصلاة لها مواقيت ميقات مكاني وميقات زمني اما المكان فالارض كلها مسجد الا المقبرة والحمام وكذلك معاطل الابل كذلك ايضا الاراضي النجسة والاماكن النجسة كذلك ارض ثمود لا يصلى فيها - 00:14:56

لانه لا يوجد البقاء فيها. واما ما عدا ذلك فالارض كلها مكان صلاة ومواقيت زمانية وهي مواقيت تتعلق بالفرض وتتعلق بالنفل. اما ما يتعلق بالفرض فهي خمسة مواقيت هي خمسة مواقيت واما ما يتعلق بالنفل فالوقت كله وقت صلاة الا خمسة او الا خمسة

اوقات - 00:15:21

لا يجوز ان يصلي فيها وتسمى باوقات النهي هذا ما يتعلق بالمواقيت. اما ما يتعلق بدرسنا فهنا ذكر ما يتعلق بالمواقيت الزمانية

واوقات الصلوات الخمس الصلوات الخمس بالاجماع هي الظهر - 00:15:48

والعصر والمغرب والعشاء والفجر وليس هناك صلاة سادسة لا الوتر ولا غير الوتر هي خمس صلوات في اليوم واللييلة ليس علينا غيرها

كما جاء في الصحيحين عن انس رضي الله تعالى عنه - 00:16:08

قال عندما سأل ذلك العرب قال خمسة قال هل علي غيرها؟ قال خمس صلوات في اليوم واللييلة قال هل علي غيره؟ قال لا الا ان

تطوع اي الا ان تطوع بشيء تزيده من عندي نفسك. لكن لا يعني هذا ان صلاة العيدين ليست بواجبة على الكفاية - 00:16:27

وان ان الاصوات الاخرى تتأكد عندنا صلاة العيدين وصلاة الجنازة هي واجبة على الكفاء على الصحيح. اما صلاة الجمعة فهي تأخذ

حكم صلاة الظهر اذا هذي الخمس صلوات بالاجماع نحن مكلفون بتأديتها - 00:16:49

وهذه الصلاة لها مواقيت. نبدأ اولاً بوقت صلاة الظهر يبتدأ وقت صلاة الظهر بالاجماع بعد زوال الشمس اذا زالت الشمس دخل وقت

الظهر اجماعاً ولا يخالف في ذلك احد وبالاجماع ايضا - 00:17:10

ان الصلاة قبل الزوال باطلة وان من صلى قبل الزوال فصلاته غير صحيحة ويلزم بالاعادة والقضاء اما اذا كان جاهلاً بالوقت وليس

عنده من يخبره بوقت الصلاة لحبس او لمكان عزل فيه لا يرى فيه المواقيت - 00:17:28

وهنا نقول له اجتهد فصل على حسب حالك ولو اخطأت الوقت فصلاتك صحيحة ولا تلزم بالاعادة الا في حالة واحدة اذا ادركت وقت

احد الصلوات التي صليتها فقد صليت في غير وقتها - 00:17:51

وهنا تعيد ذلك الصفر الذي صليت بغير وقته اما اذا مضت اشهر او سنون وانت تصلي في غير الوقت بجهلك وعدم علمك فهذا لا

اشكال فيه. اذا اول اوقات الصلاة صلاة الظهر يبتدأ - 00:18:12

بزوال الشمس اجماعاً والزوال وعندما تنكسر الشمس من الى تنكسر الشمس الى جهة الشرق لان الشمس تخرج من جبل المشرق

وتذهب الى المغرب فما دام تسعى الى المغرب فان الظل يكون يكون من جهة المغرب - 00:18:27

فاذا انكسر الظل وانقلب من المغرب الى الشرق اصبح وقت الزوال قد دخل الشمس الان يزيد اول ما تخرج الشمس يكون الظل في

جهة المغرب ثم ينقص ينقص ينقص الى ان تكون الشمس في كبد السماء - 00:18:53

ما يكونش بيكس ويبقى ظل يسمى ظل الزوال يبقى ظل يسمى ظل الزوال هذا الظل لا يعتبر ولا يعتد به اذا اخذ الظل يزيد من

جهة المشرق فان الزوال قد دخل. واضح؟ مثاله - 00:19:09

الشمس الان خرجت وهذا العمود قائم الظل هذا يزيد. تجد ظله هناك من جهة المغرب اذا ارتفعت ينقص ينقص ينقص قد تقى

الشمس على رأس هذا العمود ويبقى هناك ظل يسير يختلف باختلاف - 00:19:28

الزمان يزيد في الصيف يزيده الشتاء وينقص الصيف يبلغ الشتاء اقصاه احدى عشر قدم او عشرة اقدم وبالصيف ينتهي الى قدمين

من قدمين ثلاثة ان يكون الظل قدم وقدم هكذا في عز الصيف. من ضمن قدر هذا الظل ليس لي هذا لكن العضل الكبير يبقى فيه طول قدر قدمين - [00:19:46](#)

او ثلاثة في الصيف تزول الشمس وظل الزوال الى احدى الى عشرة اقدم ان يصل هناك ويبقى ظلم واضح؟ فهذا الظل الذي هو ظل الزوال لا يعتد به ولا يحسب وانما يحسب - [00:20:10](#)

بعدها تم بعدما يبدأ الزوال الظل يزيد من جهة من جهة المشرق فاذا زاد من جهة المشرق اصبحت الشمس في الجهة الاخرى فان الزوال قد دخل وبهذا يكون دخل وقت الظهر - [00:20:26](#)

ينتهي وقت الظهر عند جماهير اهل العلم اذا صار ظل كل شيء مثله ينتهي وقت الظهر اي اصبح الظل كطوله مع زيادة ظل الزوال الزوال فانه لا يحسب فيصبح ظل كل شيء كطوله يكون دخل وقت - [00:20:40](#)

دخل وقت الزوال خرج وقت العصر خرج وقت الظهر ان يبدأ من زوال الشمس الى ان يصير ظل كل شيء كطوله كل شيء كطوله. فاذا كان كذلك خرج وقت الظهر ودخل وقت العصر. بعض اهل العلم يرى - [00:21:00](#)

ان وقت الظهر يمتد الى نستظل كل شيء مثله وهذا ليس بصحيح بل الاتفاق بالعقد على انه اني اقدر اعلم على ان وقت الظهر ينتهي بزوال ان يصير ظل كل شيء مثله. اما قول مثلي فهذا مخالف الاحاديث الصحيحة عن النبي صلى الله عليه وسلم - [00:21:20](#)

ومنهم من يرى ان وقت الظهر والعصر يمتد الى غروب الشمس. وهذا قول ضعيف لانه يرى ان وقت الضوء العصر وقتها واحد هذا ليس بصحيح بل نقول ان وقت الظهر ينتهي ان يصير ضمن كل شيء مثله - [00:21:39](#)

وبهذا الوقت اذا انتهى دخل وقت العصر من ان يصير ظل كل شيء مثله الى ان يصير ظل كل شيء مثليه ويسمى للوقت وقت الاختيار العصر وقته وقتان. اما الظهر فوقته واحد. العصر؟ الوقت الاول الظهر يا شيخ - [00:21:53](#)

هل يكون في فاصل بين الظهر والعصر؟ ليس هناك فاصل فيخرج هذا يدخل هذا. الظهر وقته واحد واما العصر فله وقتان وقت اختيار وقت اضطراب وقت الاختيار من ان يصير ظل كل شيء مثله - [00:22:12](#)

الى ان يستظل كل شيء مثليه او الى اصفرار الشمس كما اذا اصفرت الشمس دخل وقت الاضطراب ويكون وقتا للمريض وللمسافر وللمرأة الحائض تطهر وللنفساء تطهر والمغى عليه يفريق كل هؤلاء اذا صلوا في هذا الوقت فصلاتهم - [00:22:29](#)

اصابت الوقت واما من تعمد تأخير الصلاة الى اصفرار الشمس مع قدراته على صلاة الاغتيا ل فهذا اثم لقوله صلى الله عليه وسلم تلك صلاة المنافقين من تأخر وتعمد ان يؤخر الصلاة نقول قصر - [00:22:53](#)

وتشبه بصفة من صفات المنافقين فان قال تلك صلاة المنافقين يرقب الشمس حتى اذا كان عند غروبها صلى اربع ركعات لا يذكر الله فيها الا قليلا هذا وقت واما خروج وقت العصر - [00:23:09](#)

الاضطرار والاختيار فيخرج بغروب الشمس اذا غربت الشمس خرج وقت العصر اجماعا يدخل الوقت الثالث وهو وقت المغرب ووقته وقت المغرب بمغيب الشمس اذا سقط القرص - [00:23:26](#)

وغاب القرص ولم يبق له باقية فان وقت المغرب يدخل اجماعا ووقت المغرب منه وقع في خلاف في مسألة انتهاء منهم اه من يرى ان وقت المغرب ينتهي بمغيب الشفق الاحمر - [00:23:45](#)

منهم من يرى ان وقته ينتهي بغيب الشفق الابيض. ومنهم من يرى ان وقت المغرب وقتا يسيرا بقدر ما يتوضأ ويصلي ركعتين قبل المغرب ثم يصلي المغرب ويصلي راتبتها فيصل في راتبتها يكون قد خرج الوقت - [00:24:05](#)

وهذا من كان اه يقول ببعض اهل العلم الا انه يخالف الاحاديث الصحيحة عن النبي صلى الله عليه وسلم فالنبي صلى الله عليه وسلم اخبر ان المغرب وقف ما لم يغضب الشفق - [00:24:24](#)

وانما الخلاف بين العلم في مسألة من المراد بالشفق هلوى الحمرة او البياض وعلى هذا هل المغرب وقتان او وقتا واحدا؟ في مسألة المغرب هل له وقتان؟ او وقتا واحدا؟ اي هل له وقت - [00:24:37](#)

ابتداء وانتهاء او وقت فقط وقت الصلاة. الذي يجب العلم ان المغرب له وقتان وقت ابتداء وقت انتهاء ووقت الابتداء من من مغيب

الشمس وقت الانتهاء ببغيب الشفق. واغتتم المراد بالشفق. هل هو الحمرة - [00:24:52](#)
او الصفرة وندعي للجمهور ان المراد بالشفق هنا الحمرة الشفق هنا الحمر فاذا غابت الحمرة دخل وقت العشاء وليس في الباب حديث صحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم في مسألة ما المراد بالشفق - [00:25:11](#)
ومع ذلك الاحوط المسلم خروج من الخلاف ان يصلي العشاء بعد مغيب الشفق الابيض والفرق بين الابيض والاحمر ان الاحمر يسبق البياض فسبحان الله المغرب والفجر متقاربان من جهة المغرب هو عبارة عن بداية الليل والفجر هو عبارة عن بداية النهار -

[00:25:28](#)

فالنهار اذا اراد ان يبتدأ اول ما يبدأ الظلمة ثم يخرج البياض ثم يخرج الحمرة ثم تخرج الشمس المغرب عكس ذلك يبتدأ تغيب الشمس تبدأ الحمرة يخرج البياض يذهب البياض يدخل الظلمة - [00:25:53](#)
يعني عكس ما يحصل في الفجر في الفجر العكس تبتدئ السواد بياض الحمرة الشمس. هذا عكسه الشمس تغيب الحمرة البياض السواد فيدخل العشاء بمغيب الشفق الابيض. من مغيب الشفق الابيض بالاجماع - [00:26:11](#)
ليكون وقت العشاء قد دخل. والصحيح انه لو صلى بعد مغيب الشفق الاحمر فصلاته صحيحة ويكون صلى في وقت العشاء اما وقت العشاء فيمتد من مغيب الشفق الابيض اجماعا من وسيم المغيب الشرق الاحمر على الصحيح - [00:26:29](#)
الى طلوع الفجر الصادق واهل العلم لهم في العشاء ايضا لهم ان العشاء له وقتان وقت اختيار وقت اضطرار وقت فاضل وقت مفضل. اما وقت الاختيار فيروونه من بعد مغيب الشفق - [00:26:50](#)

الى منتصف الليل هذا وقت الاختيار ولا يرون الجواز ان تؤخر الصلاة عقب ذلك ووقت اضطرار من منتصف الليل الى طلوع الفجر الصادق وهذا لا شك ان الصلاة هو الافضل بالاجماع - [00:27:11](#)
وانما الخلاف هل يأتى من اخرها بعد ذلك او لا يأتى الصحيح انه لا يأتى لكنه تركه الفاضل مفضل وترك السنة وما زالت عليه النصوص الصحيحة من السنة وانتقل الى ما - [00:27:33](#)

يدخل في حيز الجواز وهناك ممن يرى انه اثم وانه وقع في امر محرم ثم بعدك يدخل وقت الفجر الفجر. وقت الفجر بالاجماع يبتدي بطلوع الفجر الصادق. والفجر هو بياض الليل والنهار فاذا ميز - [00:27:54](#)
بياض الليل من سواد النهار مميزة بياض النهار من سواد الليل اي بياض النهار سواد الليل وهو خطوهما خط النهار والليل خط ابيض وخط اسود يبدو بالافق عند طلوع الفجر الصادق - [00:28:17](#)

يبتدأ ضئيلا ضعيفا يسيرا ثم يزداد انتشارا لان الفجر فجران فجر كاذب وفجر صادق الفجر الكاذب يخرج ثم يغيب الفرق بين رجلك والصادق ان الفجر الكاذب يبدو ثم يغيب والصادق يبدو ثم ينتشر - [00:28:34](#)
الفرق الثاني ان الفجر الكاذب ان الفجر ينتشر طولا في كبد السماء والفجر الصادق ينتشر افقيا عرضا يذهب عرضا تنتشر ويملا الكون فاذا تبين الخيط الابيض من الخيط الاسود من الفجر دخل وقت الصلاة. يسمى هذا بوقت دخول الفجر دخول الفجر حتى انه - [00:28:56](#)

يقال اذا لا يؤذن حتى يقال له حتى يقال له اصبحت اصبحت اي بدأ الفجر وينتهي عند جماهير اهل العلم بطلوع الشمس اذا بدأ حاجب الشمس خرج وقت الفجر اجماعا - [00:29:26](#)
ومنهم من يرى ان وقت الفجر ينتهي بالاسفار من شدة الاسفار قبل طلوع الشمس لكن الصحيح ان الفجر ينتهي وقته يبدو حاجب الشمس. اذا بدأ حاجب القرص خرج وقت الفجر اجماعا - [00:29:46](#)

هذه خمسة اوقات ذكر في هذا الباب احاديث تدل على هذا المعنى لك واحد عبد الله قال باء عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله تعالى عنهما قال وقت النبي صلى الله عليه وسلم الظهر اذا زالت الشمس - [00:30:03](#)
وكان ظل الرجل كطوله ما لم يحضر وقت العصر ما لم يحضر وقت العصر ووقت العصر ما لم تصفر الشمس وقت صلاة المغرب ما لم يغيب الشفق وقت صلاة العشاء الى نصف الليل الاوسط - [00:30:19](#)

واقتصاصه من طلوع الفجر ما لم تطلع الشمس. ها هي رواه الامام مسلم العتاب في صحيحه من طريق قتادة عن ابي ايوب المراغي عن ابن العاص رضي الله تعالى عنه وهذا الحديث وما قد - [00:30:35](#)

مسلم جميعا في باب المواقيت. ويدل على ان وقت الظهر يبتدأ شبه هذا محل اجماع وكان ظل الرجل كطوله وهو ظل كل شيء مثله وهذا وقت انتهاء الظهر وقت العصر يعني يبتدي وقت العصر بان يصير قبل كل شيء مثله. وينتهي الى ان يصير ظل كل شيء مثله وهو ما قوله ما لم تصفر الشمس - [00:30:51](#)

واصفار الشمس سرار الشمس وذهاب حياتها ونقائها يكون قبل غروب الشمس في وقت يسير كنصف ساعة او قريب من هذا الوقت يقول وقت الاصفرار. قال وقت صلاة المغرب ما لم يغيب الشفق وهذا دليل - [00:31:16](#)

على لقول الجمهور القائلين بان المغرب له وقتان وقت ابتداء وقت انتهاء لان هناك من يرى ان له وقت واحد وهو بمجرد الوقت قد ما يصلي صلاة المغرب مع راتبها ونافلتها - [00:31:35](#)

وفي هذا الحين دليل انه ما لم يغدو الشفق والشفق جاء ابن عمر انه قال الشفق الحمرة الشفق الحمرة ووقت صلاة العشاء الى نصف الليل وهذا كما ذكر وقت اختيار - [00:31:48](#)

والاضطراب الى الفجر ووقت صلاة السكّن طلوع الفجر ما لم تطلع الفجر هو الصادق. قالوا لهم في بريدة انه من عصا الشمس بيضاء نقية. حديث بريدة هذا رواه مسلم ايضا من طريق سفيان عن القى المرفد عن سليمان البريدي عن ابيه - [00:32:01](#)

وكل حيث الصنع بريدة ان في كل حديث صحيح مسلم عن البريدة فهو يعني اذا قال عن ابيه فالمراد به سليمان لان عبد الله لم يسمع من ابيه والخلاف في سليمان ايضا فيه خلاف لكن الصحيح انه سمع اما عبد الله فلم بالخلاف هي اقوى. والراجح انه لم يسمع. قالوا - [00:32:22](#)

الاشعي والشمس مرتفعة اي هذا العصر كله والشمس مرتفعة وجاء من طريق ولد بن عثمان عن ابي بكر بن ابي موسى الاشعري لابييه انه ذكر وقال فيه الذكر مثل الحديث لكنه ذكر والشمس مرتفعة اي العصر والشمس - [00:32:42](#)

مرتفعة ويدعو على وقت العصر ان العصر الافضل كما لا يبكر بها ويعجل بها. وقد جاء من ترك صلاة العصر فقد حبط امن عمله واخبر بان من من ترك العصر فكأن وتر اهله وماله - [00:32:56](#)

قال وعن ابي موسى الاسلمي رضي الله تعالى عنه قال كان يصلي كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي العصر ثم يرجع احدنا الى رحله في اقصى المدينة والشمس حية - [00:33:17](#)

وكان يستحب ان يؤخر العشاء او يؤخر العشاء وكان يكره النوم قبلها والحديث بعدها وكان ينفثل وكان ينفثن من صلاة الغداة حين يعرف الرجل جليسه وكان يقرب الستين الى المئة. عرفنا الان هذا اذ رواه مسلم البخاري رواه البخاري ومسلم - [00:33:30](#)

من طريق سيارة ابن السلامة قال وهو من عن ابيه انا هو سمع هذا الخبر من ابي برزة مباشرة قهوة من طريق سيارة وسلامة عن عن ابي يوسف رضي الله تعالى عنه - [00:33:53](#)

في هذه الاحاديث يدل على الوقت الفاضل بالنسبة لهذه الصلوات الخمس ذكر هنا في حديث موسى انه يصلي الشمس مرتفعة والشمس بيضاء نقية وفي حديث ابي برزة انه يصلي لعله ذكر انه يصلي العصر - [00:34:13](#)

في اول وقته حيث انه يرجع احدنا الى رحله في اقصى المدينة والشمس مرتفعة. ويدل على ان السنة في العصر ان يبكر به وعلى هذا نقول الصلوات الخمس من جهة وقتها الفاضل من المفضل - [00:34:28](#)

تختلف فالظهر لها وقتان من جهة الفاضل والمفضل. ويختلف حكمه باختلاف الزمان. فالظهر في جهة في شدة الحر الافضل التأخير كما سيأتي معنا والافضل في شدة الحر الابراد. واما في شدة في غير ذلك اي في غير وقت الحر - [00:34:45](#)

فان السنة ان تبقى على الاصل وهي التبكير فيبكر بصلاة الظهر يبكر بصلاة الظهر هذا ما يتعلق بصلاة الظهر فتختلف يختلف الفاضل فيها بحسب الزمن في الشتاء في وقت البراد السنة ان يبكر بها وبشدة الحر - [00:35:09](#)

وشدة اه وفي الصيف الشديد السنة الابراد وعلى هذا يتعلق الحكم بالحرب والصيف والشتاء فمن شدة الصيف السنة التأخير وفي

شدة الشتاء السنة التبكير لصلاة الظهر. واما العصر فالسنة فيها مطلق للتبكير. وبهذا - [00:35:27](#)

قال جماهير اهل العلم ولم يثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم انه صلى العصر مؤخرا وصلاتها في اخر وقتها وكل حديث ورد فيه انه اخر صلاة العصر فهو حديث منكر. بل المحفوظ عنه صلى الله عليه وسلم انه صلى العصر في اول وقتها - [00:35:50](#)

وكان يعجل بها فعلى هذا نقول ان العصر الافضل فيها ان يبكر ويعجل بها دائما لا في الصيف ولا في الشتاء السنة التبكير بها اما المغرب فالسنة ايضا فيها التبكير - [00:36:12](#)

وهذا الذي لزمه النبي صلى الله عليه وسلم كان يصلي معه الصحابة واذا انصرفوا انصرف واحداهم يبصر مواقع نبلة اي يرمي النبل مسافة مئة متر ويستطيع ان يرى مكان النبل من شدة - [00:36:33](#)

الاسفار بقاء النهار. وعلى هذا نقول السنة في المغرب ان يبكر بها وان تصلي بمجرد غروب الشمس واما العشاء فالسنة ايضا فيها حسب حال المصلين فاذا كان فاذا كان المصلون يجتمعون في اول الوقت بكر - [00:36:46](#)

واذا كان لا يضرهم التأخير اخر تيراعى احوال المأمومين ان اجتمع وبكر وان تفرقوا واحبوا التأخير اخره والا الاصل في صلاة العشاء الافضل التأخير لا في الصيف ولا في الشتاء - [00:37:11](#)

الافضل العشاء التأخير ان تصلي الى منتصف الليل هذا الافضل العشاء خاصة والعشاء لا يفرق بين زمان وزمان. بل السنة ان تؤخر صلاة العشاء لكن اذا كان هناك مشقة للناس - [00:37:30](#)

فيتفرقوا يجتمعون فيراعى احوالهم. فاذا رأى مجتمع مبكر واذا رأهم تأخروا اخر صلى الله عليه وسلم وهذا فعلة قال ولهما اي عند جابر عند جابر ابن عبد الله قال والعشاء احيانا واحيانا - [00:37:48](#)

احيانا يقدمها واحيانا يؤخرها وكان يعرف الرجل في اليسار اي نعم يقول ذكرنا ايضا باقي مسألة صلاة الفجر صلاة الفجر السنة فيها على القول الصحيح من قوله وهو قول جمع العلم - [00:38:08](#)

السنة التبكير وان يصليها بغلس وهذا الذي لزمه النبي صلى الله عليه وسلم انه يصلي الفجر بغرس وكما جاء حجاب بالله والفجر يصليها بغرس كجهي برزه تصليها ثم ينصرف احدهم انه لا يعرف جلسه - [00:38:23](#)

فهذا انه كان يبتدي صلاته اياها بغرس والتغليس هو اختلاط النور بالظلام والتغليس بمعنى انه صلى بعد طلوع الفجر الصادق وليس المعنى يصلي قبل الفجر الصلاة حتى يغلس واما حديث اسفروا بالصبح ان اعظم الاجر فالمراد. لذلك ان - [00:38:42](#)

اما ان يطيل الامام حتى ينصرف منها وقد اسفر النهار واما انه لا يصلي الفجر الا بعد التيقن بدخول الفجر الصادق فان تيقن دخول الفجر الصادق صلى وهذا معنى الاسفار - [00:39:06](#)

وان كان القول ان صلاة الفجر يطال فيها الصلاة حتى ينصرف منها الامام والنور قد انشق اي ظهر النور وانتشر فهذا هو الافضل وليس معناه ابتداء الصلاة وانما معناه اسجدوا - [00:39:21](#)

يصلوا حتى يبدو الاسفار. صلوا حتى يبدو الاسفار او صلوا اذا تيقن الفجر ولا تترك في الاحاديث الصحيحة الكثيرة لاجل هذا الحديث المحتمل. وهنا نقول ان السنة في الفجر التذكير بها مطلقا - [00:39:35](#)

وان تصلي بغلس وبهذا قال جماهير الفقهاء خلافا لاهل الرأي وفي حديث ابي برزة ذكر عدة انه يكره الحديث بعدها وهذا حديث الذي محرم واما في المباح فهو مباح لكنه على الكراهة الا ان يكون مسابرا لضيفه - [00:39:49](#)

او في امور هامة او في علم طوفي سفر فهؤلاء لا يكره لهم الصبر او مع او مع زوجه هذا لا يكون لهم السمر اما سواء في غير حاجة في غير هذه الامور فهو على الكراهة - [00:40:08](#)

وكذلك النوم قبلها اما اذا كان يترتب على النوم ترك صلاة العشاء فالنوم هنا يمنع منه واما اذا كان النوم في الاية ترتب ترك العشاء وهناك من يوقظه وقد جاء بعض الصحابة لو كان ينام قبل العشاء - [00:40:24](#)

ويوصي بان يوقظه الصلاة فتحمل الكراهة هنا على من؟ خشي فوات العشاء والنوم عنها. اما من امن ذلك فلا حرج ولا كراهية فيه وانت الافضل ان ينام بعد العشاء ولا ينام قبلها - [00:40:39](#)

قالوا عنهما وعند اهل جانب ابن عبد الله وكان حديث جابر ابن عبيد رواه شعبة عن سعد ابراهيم عن محمد ابن عمرو ابن ابي ابن الحسن ابن علي عن جهة بن عبد الله وفيه - [00:40:57](#)

حي طويل وفيه انه الاشياء احيانا واحيانا يؤخرها اذا اخروا ويعدلها اذا اجتمعوا والحين يدل على ان العشاء وقتها حسب احوال المأمومين قالوا لموسى هجانا تحية لموسى الاشعري فاقام الفجر حين انشق الفجر - [00:41:09](#)

والناس لا يكاد يعرف بعضهم بعضا. حيث استمر معنا عند ابي بكر النبي موسى اشعن ابيه بقصفه الذي قبل هذا وفيه قال والفجر حين انشق وصلى في عقاب الفجر حين انشق وهذا يدعو عليه شيء على انه جلس وبكر - [00:41:31](#)

صلى الله عليه وسلم وهذا هو السنة وهذا هو السلة. نقب عليه ابن خديج. يتعلق بصلاة المغرب والله اعلم - [00:41:49](#)